

لا جميع أفراد المدعى وبعض أفراد المنقول معنى الكلام لا غير  
مخلاف ما اذا جعل على المعنى الثاني اذ لا يترتب شي منهما هذا الدليل  
يزول على رجحان المعنى الثاني قطعاً وان لم يتحصر معنى  
الكلام في هذين المعنيين فمن اورد بان هذا الدليل لا يستلزم  
الظهور المعنى الثاني وانما يستلزم في المعنى الاول **تم**  
اجاب بان المعنى يتحصر فهما فاذا انتفى احد هما تعبت  
الآخر فقد ركبت عيباً وأشار بالظهور الى اصلاح المعنى  
الاول بعوم الحجاز في الضمير المحرور في ناقلا له والاستخدام  
في ضمير مدعيه اي انا كنت ناقلا بنفسه او بمعناه او مدعيه  
له اي المعنائة ولا يصح عموم الحجاز في الثاني والاستخدام في الاول  
اذ كل ما هو مدعى فهو معنى وليس كل منقول معنى اذ قد ينقل  
محرك اللفظ كما اذ اليعلم الناظر معنى ما نقله لا يعلق  
من شأن ذلك الناقل المناظرة معه والخطاب في قوله  
ازقلت بكلام فخر من شأنه ان يناظر معه لانا نقول  
ذلك ممنوع اذ المناظرة انما يتعلق بحكم النقل لا بحكم المنقول  
وحكم النقل محقق وان لم يعلم معنى المنقول وهذا ينظر  
فستاد ما قيل انها تتم الدليل المذكور اذ جعل الكلام على  
اللفظي واما اذ جعل على النفسي فلا انتهى مع ان الظاهر  
من الكلام في المناظرة هو اللفظي وهذا القدر كاف  
في دعوى الاظهر **قوله** على ان الظاهر في هذه  
العلامة متعلقة بالجواب اعني قوله فنه الى اخره لا سلمة  
بقوله وانت تعلم اني يعني انا لوقفنا النظر عن قوله  
ناقلا او مدعيه وعن معنيهما الاظهر في كلام المصنف  
شيء آخر ياتي عما ذكره القائل وهو التردد المحاصل  
في ماله اذ لا شك ان في ظاهر كلامه تردد في حال القائل  
بست كونه فلا وبست كونه مدعيه وفي ماله تردد في حال الكلام  
فان حصل الكلام على عمل المناظرة كما اختار الشارع  
يكون

انه انما يتم

76  
يكون تردد بيت النقل والدعوى وان جعل على ما هو  
مفسر المنقول والمدعى كما اختار هذ القائل يكون  
ترديد بيت المنقول والمدعى وقد اعترف به القائل كما  
يظهر من كتابه فلوله بقيد الكلام والتي على عمومه لم  
يكن ترديدا حاصرا لبيت المنقول والمدعى ولا بيت النقل  
والدعوى ولو قيد بالخبري كان حاصرا سواء في ترديدا  
بيت النقل والدعوى او بيت المنقول والمدعى فالقيد  
بالخبري مناسب اذ الظاهر ان يكون الترديدا حاصرا وان لم  
يحب وهذا القدر كاف في رجحان التبييد هذه العلامة  
معارضة للقائل بعدم منع دليله **واعترض** عليه بان  
الترديد بيت النقل والدعوى غير حاصر بعد التبييد ايضا  
اذ جعل خبر الناظر والساهي والمجنون والمشاك والوهم  
وبالخبر البدهي الجلي انتهى **اول يدعي** على احد ان  
الخطاب في قوله اذ قلت بكلام الى اخره من شأنه المنا  
وقت التكلم وكان في صدرها فخرج الناظر والمجنون  
والصبي الغر القائل وقائل البدهي الجلي والنظر  
المعلوم بالنسبة الى المخاطب باعتقاد ان ذلك يخص انها  
يكون في صدر المناظرة في صورة الدعوى اذ اراد  
حكما واعتقد ان ذلك الحكم يحتاج ثبوته عند المخاطب  
الى الدليل والتنبيه او تردديه واما اذا اعتقد انه عند  
المخاطب بدهي جلي او نظري معلوم فلا يكون قائله في  
صدر المناظرة فيه بل لا يكون ذلك القول ضربا بل يكون  
انشاء اذ لا فائدة في الاخبار حينئذ ولا في لانها كما في قوله  
تعالى رب اني وضعتك اذني فخرج بقيد الخبر واما  
الخبر الذي اعتقد المتكلم كونه مما حيا الى شيء من الدليل  
والتنبيه عند المخاطب وكان بدعيه جليا او نظريا معلوما  
عند المخاطب بحسب نفس الامر فهو داخل في الدعوى كما